

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيها

السنة
١٩٦ هـ

الصادر في يوم الخميس ٢٦ صفر سنة ١٤٤٤
الموافق (٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٢)

العدد
٢١٠



محتويات العدد

رقم الصفحة	
٣	وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية : قرار رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠٢٢
٥	وزارة التنمية المحلية : قرار رقم ٤٤٠ لسنة ٢٠٢٢
٨ و ٧	محافظه كفر الشيخ : قراران رقما ٢٩٧٤ و ٢٩٨٢ لسنة ٢٠٢٢ .
٩	قرار رقم ١١٣٤٧ لسنة ٢٠٢١
١١	قرار رقم ١١٥٦٥ لسنة ٢٠٢٢
٢١-١٣	قرارات توفيق أوضاع جمعيات
٢٥-٢٣	مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية : قرارات توفيق أوضاع جمعيتين
٢٧	مديرية التضامن الاجتماعي بالأقصر : قرار توفيق أوضاع جمعية
٢٩	قرار قيد مؤسسة
٣١	محافظه أسوان } مديرية التضامن الاجتماعي
	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح .
-	إعلانات فقد :
-	إعلانات مناقصات وممارسات
-	إعلانات بيع وتأجير
-	حجوزات - بيوع إدارية

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٠٦ لسنة ٢٠١٠ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة الفيوم ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٢١ بإضافة وحذف بعض العقارات من

سجل المباني ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا فى اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد

وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من

سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ القاهرة ؛
وعلى ما ورد من السيد الدكتور محافظ الفيوم ؛
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع
الإسكان والمرافق - ورئيس اللجنة ؛

قرار :

(المادة الأولى)

حذف العقارات التالية بحى الوالى من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز

المعماري المتميز لمحافظة القاهرة :

- ١ حارة حسين شاهين برقم توثيق (٠٣١٧٢٠٠٠٢٩٨) .
- ٦٦٢ شارع بورسعيد برقم توثيق (٠٣١٧٢٠٠٠١٠٥) .
- ١٢ شارع صبرى ناصية شارع مراد - الظاهر برقم توثيق (٠٣١٧٢٠٠٠٠٩٩) .

(المادة الثانية)

إضافة العقارين التاليين بحى غرب الفيوم بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز

المعماري المتميز لمحافظة الفيوم :

منزل الحاج معوض عثمان - شارع أحمد شوقى بلطف الله بكود توثيق

(٠٠١٠٠٠٠٠٠٢٥) .

منزل السيد/ يحيى سيد سيد نجدى عقار رقم ١٤ شارع الوسطانى مطل على

ميدان الشهيد عطا الله - بلطف الله بكود توثيق (٠٠١٠٠٠٠٠٠٢٦) .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٢/٩/٤

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار

وزارة التنمية المحلية

قرار رقم ٤٤٠ لسنة ٢٠٢٢

وزير التنمية المحلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٢٤ لسنة ٢٠٢١ المنشور بالجريدة
الرسمية بالعدد ٢٥ بتاريخ ٢٤/٦/٢٠٢١ باعتبار مشروع تطوير شارع ابن فضلان ،
مدينة نصر ، محافظة القاهرة ، فى المسافة بين تقاطعه مع شارع يوسف عباس حتى
تقاطعه مع شارع الطيران بطول (٢٥٥٠م) ليصبح (٥) حارة مرورية لكل اتجاه
بعرض (١٥ متر) لكل اتجاه شاملة مسطحات المنشآت والمباني المتعارضة مع
الطريق من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى ما عرضه محافظ القاهرة ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تنزع ملكية الأرض الواقعة أمام العمارتين (٦ ، ٧) الصادر بشأنها قرار السيد
رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٢٤ لسنة ٢٠٢١ وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين
بالمذكرة الإيضاحية والموضح بياناتها بالكشوف المرفقة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لنشره كما يتم شهره بطريق الإيداع بمكتب الشهر العقارى المختص بعد نشره بالوقائع المصرية .

وزير التنمية المحلية

لواء/ هشام عبد الغنى أمنه



صورة الكترونية لإيداع هذا القرار
المطابق لأبواب الأمانة

محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ٢٩٧٤ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل تحسين على العقارات

التي يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ

٢٠٢٢/٨/١٤ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط

العمراني بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٨/٤ والمتضمن الموافقة على تعديل بالمخطط

التفصيلي لقرية شباس عمير - التابعة للوحدة المحلية لقرية شباس عمير - مركز قلين

بتعديل شارع بعرض ٤م إلى ٦م بناءً على المعاملة رقم (١١٥٥٢٢٠٠٥٠٦١٦)

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٦ ؛

وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد تعديل بالمخطط التفصيلي لقرية شباس عمير - التابعة للوحدة

المحلية لقرية شباس عمير - مركز قلين بتعديل شارع بعرض ٤م إلى ٦م بناءً على

المعاملة رقم (١١٥٥٢٢٠٠٥٠٦١٦) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٦

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

مادة ٣ - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

اللواء/ جمال نور الدين

محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ٢٩٨٢ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل تحسين على العقارات التي يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٨/١٤ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمراني بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/٨/٤ والمتضمن الموافقة على تعديل بالمخطط التفصيلي لقرية المنشلين - التابعة للوحدة المحلية لقرية البكاتوش - مركز قلين بتعديل شارع بعرض ٤م بناءً على المعاملة رقم (١١٥٥٢٢٠٠٥٤٩٨٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٨ ؛
وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرار:

- مادة ١ -** يعتمد تعديل بالمخطط التفصيلي لقرية المنشلين - التابعة للوحدة المحلية لقرية البكاتوش - مركز قلين بتعديل شارع بعرض ٤م بناءً على المعاملة رقم (١١٥٥٢٢٠٠٥٤٩٨٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٨
- مادة ٢ -** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .
- مادة ٣ -** على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

اللواء/ جمال نور الدين

محافظه القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٣٤٧ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٣

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية للقانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ وبما لا يتعارض مع

أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٠ ؛

وعلى ما تم عرضه على إدارة الجمعيات ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد جمعية وسطاء الخير للخدمات والمساعدات .

التابعة لإدارة : مصر الجديدة .

وعنوانها : عقار رقم ١٠٠ شارع الواحد قسم بدر قطعة ١٠٠ حى ١ مج ٣ فيلا

رقم ١٠٠ مدينة بدر - القاهرة .

نطاقها الجغرافى : جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها :

١- رعاية الطفولة والأمومة .

٢- مساعدات اجتماعية .

٣- رعاية أسرة .

٤- خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

- ٥- رعاية شيخوخة .
 - ٦- رعاية فئات خاصة .
 - ٧- أنشطة صحية .
 - ٨- حماية البيئة .
 - ٩- تنمية اقتصادية .
 - ١٠- تنظيم وإدارة .
 - ١١- حقوق إنسان .
 - ١٢- الصداقة بين الشعوب .
 - ١٣- حماية المستهلك .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء .
- السنة المالية تبدأ من : ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠
- أيلولة الأموال فى حالة الحل إلى : جمعية مستقبل مضئ للرعاية والمساعدات
المقيدة برقم (١٠٤٢٤) بتاريخ ٢٠١٧/١/٣٠ وذلك طبقاً لما ورد بلائحة
النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص وينشر
بالوقائع المصرية ، ولا ينفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن أحمد

محافظه القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٥٦٥ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٤

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٤ ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد مؤسسة ماما زينب للأعمال الخيرية .

التابعة لإدارة : الزيتون الاجتماعية .

وعنوانها : ٤ ح الشيخ خطاب بالزيتون .

نطاقها الجغرافى : جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها :

١- المساعدات الاجتماعية .

٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٣- حماية البيئة والمحافظة عليها .

٤- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .

٥- تنظيم الأسرة .

٦- التنظيم والإدارة .

٧- رعاية الأسرة .

٨- الأنشطة الصحية .

٩- رعاية الأمومة والطفولة .

١٠- الصداقة بين الشعوب .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أمناء .

مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط عشرون ألف جنيه لا غير) .

السنة المالية تبدأ من : ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

أيلولة الأموال فى حالة الحل إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات

والمؤسسات الأهلية وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص وينشر

بالوقائع المصرية ، ولا ينفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن أحمد



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية منتدى التدريب والتعليم

المقيدة برقم (٣٦٩١) بتاريخ ١٠/١٢/١٩٨٩

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٠/٩/٢٠٢١ لجمعية منتدى التدريب والتعليم بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ طارق أحمد عبد العليم المفوض عن جمعية منتدى التدريب والتعليم لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية منتدى التدريب والتعليم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٣٦٩١) .

والتابعة لإدارة عابدين الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ١٠/١٢/١٩٨٩

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٦٠٢٠٤٣٩) .

عنوان مركز إدارتها : ٢ شارع شريف - عابدين - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- تنمية المجتمع المحلى .
 - ٣- الخدمات التعليمية .
 - ٤- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٥- الصداقة بين الشعوب .
 - ٦- التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
 - ٧- الخدمات الصحية .
 - ٨- التنظيم والإدارة .
 - ٩- رعاية الأسرة .
 - ١٠- المساعدات الاجتماعية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- ندار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية
- لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية نادى أعضاء هيئة البحوث ومساعدتهم

المقيدة برقم (٣٩٢٥) بتاريخ ١١/١٠/١٩٩٢

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠/٦/٢٠٢١ لجمعية نادى أعضاء هيئة البحوث ومساعدتهم بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة/ كوثر سليمان محمود المفوض عن جمعية نادى أعضاء هيئة البحوث ومساعدتهم لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٢ ؛
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع
الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية نادى أعضاء هيئة البحوث ومساعدتهم طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٣٩٢٥) .

تاريخ وسنة القيد : ١١/١٠/١٩٩٢

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٥٤١٨٧٨٣) .

عنوان مركز إدارتها : المعهد القومى للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- خدمات ثقافية وعلمية ودينية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات الاقتصادية .
 - ٣- الصداقة بين الشعوب .
 - ٤- حماية البيئة .
 - ٥- المساعدات الاجتماعية .
 - ٦- الأنشطة الصحية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (جمعية العلمية للفلك والفضاء المقيمة برقم ٩٨٢٠ بمحافظة القاهرة ومقرها المعهد القومى للبحوث الفلكية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية أصدقاء الرحلات

المقيدة برقم ٤٣٤٢ لسنة ١٩٩٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠٢١ لجمعية أصدقاء الرحلات بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمود مصطفى حامد حجاجى المفوض عن جمعية أصدقاء الرحلات لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٢ ؛
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع
الموضح فيما بعد ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية أصدقاء الرحلات طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٤٣٤٢) .

سنة القيد : ١٩٩٦

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠٠٠٢٠٠٣٠٦) .

عنوان مركز إدارتها : المعصرة ١٣ ش خالد بن الوليد .

مجالات عمل الجمعية :

١- مساعدات اجتماعية .

٢- خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٣- تنمية اقتصادية .

٤- أنشطة صحية .

٥- خدمات تعليمية .

٦- تنمية المجتمع المحلى .

٧- أنشطة رياضية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى المحافظة .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية

لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم

ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية حب القرآن الخيرية

المقيدة برقم (٧٤٢٤) بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٢

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٩ لجمعية حب القرآن الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة/ ناهد عبد الرحمن كمال المفوض عن جمعية حب القرآن الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٦/ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية حب القرآن الخيرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٧٤٢٤) .

والتابعة لإدارة المقطم الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٠٨/٩/٢

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٢٠٠٣٧٥٩) .

عنوان مركز إدارتها : ٧ عمارات محمود حنفى السبعين فدان المقطم - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- المساعدات الاجتماعية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة الرخاوى للتدريب والأبحاث العلمية

المقيدة برقم (١٠٧٧٩) بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٢

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٣ لمؤسسة الرخاوى للتدريب والأبحاث العلمية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة/ عايدة محمد معوض عبد النبى المفوض عن مؤسسة الرخاوى للتدريب والأبحاث العلمية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة الرخاوى للتدريب والأبحاث العلمية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١٠٧٧٩) .

والتابعة لإدارة المقطم .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٨/٧/١٢

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١١٣١٩٠٣٤٨٣) .

عنوان مركز إدارتها : فيلا دكتور هانى نواره - ٢٤ شارع ١٨ من شارع ٩ - مدينة المقطم .

مجالات عمل المؤسسة :

- ١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسى".
- ٢- التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
- ٣- الصداقة بين الشعوب .
- ٤- المساعدات الاجتماعية .
- ٥- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
- ٦- النشاط الأدبى .
- ٧- رعاية الأسرة .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل المؤسسة وأبلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية حق الناس على الناس للأعمال الخيرية

المقيدة برقم (٢٠٧١) بتاريخ ٢٥/٣/٢٠١٣

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ١٠/١/٢٠٢١ لجمعية حق الناس على الناس للأعمال الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ سعيد عطية مسعود المفوض عن جمعية حق الناس على الناس للأعمال الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالمذكرة المؤرخة في / / ٢٠٢١ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية حق الناس على الناس للأعمال الخيرية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد (٢٠٧١) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٥/٣/٢٠١٣

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٤١٠٠١٨٠٦٧٠٩) .

عنوان مركز إدارتها : ٥ ش سلطان عزبة رستم منزل شعبان المغربي شبرا الخيمة ثان .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٤- الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ٥- رعاية الأسرة .
 - ٦- حماية المستهلك .
 - ٧- حماية البيئة .
 - ٨- الأنشطة الصحية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٩) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ، وتلتزم الجمعية بنشر ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير المديرية

(**إمضاء**)

مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الهداية الإسلامية الخيرية

المقيدة برقم (٢٠٩٩) بتاريخ ٢٨/٥/٢٠١٣

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ١٤/٨/٢٠٢١ لجمعية الهداية الإسلامية الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمود أشرف محمد حسن المفوض عن جمعية الهداية الإسلامية الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالمذكرة المؤرخة فى / / ٢٠٢١ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الهداية الإسلامية الخيرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٢٠٩٩) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٨/٥/٢٠١٣

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٤١٠٠١٨٠٦٧٩٣) .

عنوان مركز إدارتها : عزبة أبو العلا كساب ش أبو بكر الصديق .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
- ٢- حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٣- الخدمات الصحية .
- ٤- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ٥- رعاية الأسرة .
- ٦- رعاية الطفولة والأمومة .
- ٧- تنمية المجتمعات المحلية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى
للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم
ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ،
وتلتزم الجمعية بنشر ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية وبالموقع
الإلكترونى الخاص بها إن تيسر .

مدير المديرية

(**إمضاء**)

مديرية التضامن الاجتماعي بالأقصر

إدارة الجمعيات والمؤسسات الأهلية

قرار توفيق أوضاع

جمعية مفتاح الحياة بأرمنت

المقيدة برقم (٤١٦) لسنة ١٩٩٣

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالأقصر

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٧ لجمعية مفتاح الحياة بأرمنت بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة/ جيهان سمير عبد الله خليل المفوض عن الجمعية على توفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعي بالأقصر ؛ وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بالذاكرة المؤرخة في ٢٠٢١/١/١٨ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية مفتاح الحياة بأرمنت طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد (٤١٦) .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٩٣

الرقم الموحد بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٢٧١٠٣٣٢١٣٩٤٦) .

عنوان مركز إدارتها : أرمنت الوبورات .

مجالات عمل الجمعية : مرفق بالقرار الموحد (٢١٢٧١٠٣٣٢١٣٩٤٦) .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم

ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

تحريراً فى ٢٠٢٢/١/١٨

مدير المديرية

أ/ محمد يوسف حسين



صورة الكترونية لإعلانها عند الطاول

محافظة أسوان - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد

مؤسسة العصرية للتنمية وتكنولوجيا المعلومات

برقم (١٥٩٠) بتاريخ ٢٧/٧/٢٠١٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بأسوان

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ واللائحة التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين/ مجلس الأمناء المنعقد بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠٢٠ لمؤسسة العصرية للتنمية وتكنولوجيا المعلومات بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد جمعة محمود محارب المفوض عن مؤسسة العصرية للتنمية وتكنولوجيا المعلومات لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بأسوان ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة من إدارة الجمعيات بالمديرية المؤرخة فى ٣١/٨/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة العصرية للتنمية وتكنولوجيا المعلومات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١٥٩٠) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٧/٧/٢٠١٧

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٢٦١١٠٥٥٩١٧٢) .

عنوان مركز إدارتها : كوم أمبو - حى الزهور - موقف العباسية القديم -

عمارة الليثى - الدور الثالث .

مجالات عمل المؤسسة : طبقاً لمجالات العمل بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة .

نطاق العمل الجغرافى للمؤسسة : (مؤسسة محلية) .

عدد المؤسسين : (٧) شخص طبيعى/ عدد شخص اعتبارى .

مبلغ التأسيس : ١٠٠٠٠٠ جنيه مصرى .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول يوليو حتى نهاية يونيو

من كل عام .

حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم

ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ محمد يوسف حسين



إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بالمنصورة

(إعلان)

تعلم الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه قد صدر قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء للمنفعة العامة رقم ١٩٧٥ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٤٣) الصادر بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠٢٠ والمعدل بالقرار رقم ٩٤٩ لسنة ٢٠٢١ المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٢١) الصادر فى ٢٧/٥/٢٠٢١ باعتبار مشروع إقامة المنطقة التجارية اللوجستية بقرية سرسق مركز طلخا من أعمال المنفعة العامة مشروع رقم (٤٧٤) خدمات عامة بناحية سرسق - مركز طلخا - محافظة الدقهلية .

وطبقاً للمادة السابعة للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته والمعدلة بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥ والقانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الخرائط والكشوف المشتملة على البيانات والتعويضات المقدره لهذه الممتلكات الخاصة بالمشروع المذكور بالنواحي المذكورة فى المدة من ٢٨/٩/٢٠٢٢ إلى ٢٧/١٠/٢٠٢٢ وذلك فى الأماكن التالية :

- ١- الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق بشوارع عكاشة بالدقى الجيزة .
- ٢- مديرية المساحة بالمنصورة .
- ٣- الوحدة المحلية بميت الكرماء - ميت الكرماء - مركز طلخا .
- ٤- عمدة ناحية سرسق - مركز طلخا .

فعلى جميع من يهيمه الأمر الاطلاع على الخرائط والكشوف المشتملة على بيانات المشروع خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أي بيانات تتعلق بهم .

ولذوى الشأن من أصحاب الحقوق خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة عرض الخرائط والكشوف حق الاعتراض على البيانات الواردة فيها طبقاً للمادة الثامنة من القانون المذكور الفقرة الأولى والمعدلة بقرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥

وكذلك فإن لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء مدة عرض الخرائط والكشوف الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن فى دائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة التاسعة من القانون .

مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المدرجة بالكشوف تعتبر نهائية إذا لم تقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدد الموضحة فيما سبق .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٥٢١٤ / ٢٠٢٢ - ٢٠٢٢/٩/٢٢ - ٩٤٤